

قرار مجلس مدينة حلب رقم 90 لعام 1994

ان مجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية رقم /15/ تاريخ 11/5/1971 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971 وتعديلاتهما

وعلى كتاب امين الخارطة المؤرخ 27/9/1994 المتضمن ما يلي:

خرصاً على أملاك الدولة ومنعاً من بناؤها من قبل المخالفين يرجى العرض على المجلس للموافقة على الأجزاء المبينة على المخطط المرفق والناجمة من الطرق المملوكة من الأملاك العامة الى أملاك مجلس المدينة الخاصة فتبين من تقسيمها مع العقارات المجاورة لاحداث قطع صالحة للبناء وفق التخطيط المصدق والموافقة على بيعها اصولاً والفضلة شرق المحضرين 9828-9837 عاشرة

وعلى موافقة أعضائها بالاجماع في جلسته المنعقدة بتاريخ 21/10/1994 من دورته الاستثنائية

يقرر ما يلي:

1- تنزيل فضلة الطريق الواقعة امام العقارين الموصوفين بالمحضرين رقم /9828-9837/ من المنطقة العقارية العاشرة من

الأملاك العامة الى أملاك المدينة الخاصة (والبالغ مساحتها التقريبية /2م/500 والموافقة على بيعها

2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم تنفيذه